

فقه اللغة

(وَجَدْتُهُ فِي تَعْلِيْقَاتِي عَنِ الْخُورَزْمِيِّ عَنِ ابْنِ خَالَوَيْهِ .
فَلَمْ أَتَّبِعْهُ عَنْ الصَّوَابِ) .
إِذَا كَانَتْ فِيهَا جِمَالٌ قَدْ تَخَلَّصَتْهَا حَمِيرٌ تَحْمِلُ الْمِرَّةَ فَهِيَ
الْعِيرُ .
فَإِذَا كَانَتْ تَحْمِلُ أَرْوَادَ قَوْمٍ خَرَجُوا لِمُحَارَبَةٍ أَوْ غَارَةٍ فَهِيَ
الْقَيْرُ .
فَإِذَا كَانَتْ رَاجِعَةً فَهِيَ الْقَافِلَةُ لَا غَيْرُ .
فَإِذَا كَانَتْ تَحْمِلُ الْبَزَّ وَالطَّيِّبَ فَهِيَ اللَّطِيْمَةُ